سبتمبر ٢٠١٠

مرحبا بكم في مستجدات لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

تُنشر مستجدات لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية كمرجع ملائم ويُسهل الرجوع إليه بالنسبة لأعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية. وتعتبر جميع النتائج المبلّغة نتائج غير نهائية ويمكن تغييرها أو تعديلها في الإجتماعات المستقبلية للجنة التفسيرات. وتصبح القرارات نهائية فقط بعد أن تُجري لجنة التفسيرات تصويتاً رسمياً على تفسير أو مسودة تفسير ما، ويؤكده مجلس معايير المحاسبة الدولية.

وقد اجتمعت لجنة التفسيرات في لندن في **الثاني والثالث من سبتمبر** وناقشت التالي:

- جدول الأعمال الحالي
  - شروط الإستحقاق وعدم الإستحقاق
- قرارات جدول أعمال لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
- القرارات غير النهائية لجدول أعمال لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
- المواضيع التي يتم بحثها بغرض دمجها في التحسينات السنوية
- الأعمال قيد التنفيذ للجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

<u>جدول الأعمال الحالي:</u>

ناقشت لجنة التفسيرات المواضيع التالية المدرجة على جدول أعمالها الحالي:

شروط الإستحقاق وعدم الإستحقاق

في إجتماع سبتمبر ٢٠١٠، استكملت اللجنة مناقشاتها حول المواضيع الفنية المشمولة في هذا المشروع. وقررت اللجنة مبدئيا على وجه التحديد ما يلي:

- ينبغي أن يكون شرط عدم المنافسة هي خاصية مشروطة؛ و
- ينبغي أن يتزامن هدف الأداء بشكل كامل مع شرط الخدمة الصريح أو الضمني للفترة الكاملة الممتدة بين تاريخ المنح وتاريخ هدف الأداء من أجل صياغة شرط أداء.

ناقشت اللجنة خيارات مختلفة، بما في ذلك التفسير والتحسين السنوي والتعديل المنفصل للمضي قدما في مشروع جدول الأعمال. وقررت اللجنة أن تطلب من المجلس تقديم توصية حول كيفية المضي قدما كما أنها ستنظر في توصيات المجلس في أحد إجتماعاتها المستقبلية.

قرارات جدول أعمال لجنة التفسيرات

يُنشر التوضيح التالي بغرض تقديم المعلومات فقط وهو لا يغير من المتطلبات الحالية للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. *ولا تعتبر قرارات جدول أعمال لجنة التفسيرات بمثابة تفسيرات. إذ يتم تحديد تفسيرات اللجنة فقط بعد مداولات موسعة وبذل الجهد اللازم، بما في ذلك إجراء تصويت رسمي. وتصبح تفسيرات اللجنة نهائية فقط بعد أن يتم المصادقة عليها من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية.*

المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١ "تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة" – التطبيق المكرر المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١

تلقت اللجنة طلبا يحدد معالم المنشأة التي قامت بإعداد تقاريرها مسبقا وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لتلبية متطلبات الإدراج الأجنبية وكانت قد طبقت المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١. إلا أن المنشأة تلغى إدراجها ولا تعد تقدم بياناتها المالية وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، بل تقوم بدلا من ذلك بإعداد التقارير فقط وفقا لمبادئها المحاسبية الوطنية المقبولة عموما. وفي فترة إبلاغ لاحقة، تتغير متطلبات إعداد التقارير في الاختصاص المحلي للمنشأة من مبادئ المحاسبة الوطنية المقبولة عموما إلى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويُطلب من المنشأة مرة أخرى عرض بياناتها المالية وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وطُلب من اللجنة أيضا توضيح كيف ينبغي على المنشأة التحول مرة أخرى إلى إعداد التقارير وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وتحديدا ما إذا كان يمكنها تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١ لمرة ثانية.

لاحظت اللجنة أن نطاق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١ يقتضي من المنشأة تطبيقه في بياناتها المالية الأولى المعدة وفقا لهذه المعايير. وتنص الفقرة ٣ من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١ على أمثلة على الحالات التي تعتبر فيها البيانات المالية للمنشأة هي بياناتها المالية الأولى المعدة وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وتستند هذه الأمثلة إلى تقييم ما إذا تم عرض أحدث البيانات المالية السابقة للمنشأة وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

لاحظت اللجنة أنه يتعين على المنشأة تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١ للمرة الثانية في الظروف المبينة. لكنها أشارت إلى أن نطاق المعيار الدولي ١ ينبغي توضيحه بشكل أكبر.

وتبعا لذلك، قررت اللجنة عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها. لكنها قررت أن توصي المجلس بضرورة توضيح الإرشادات المتعلقة بالتطبيق المكرر للمعيار الدولي ١ كجزء من التحسينات السنوية.

معيار المحاسبة الدولي ٢١ "آثار التغيرات في أسعار الصرف الأجنبي" – تسديد الاستثمارات واحتياطي تحويل العملة الأجنبية

تلقت اللجنة طلبا بالحصول على إرشادات حول إعادة تصنيف احتياطي تحويل العملة الأجنبية (FCTR) عند تسديد استثمار أجنبي. وطُلبت تحديدا إرشادات حول ما إذا كان ينبغي تدوير احتياطي تحويل العملة الأجنبية للمعاملات التي تنطوي على انخفاض في:

- نسبة حقوق ملكية المستثمر في الجهة المستثمر بها (انخفاض نسبي)؛ أو
- الاستثمار المطلق في الجهة المستثمر بها، حتى وإن لم يكن هناك انخفاض في حصة حقوق الملكية التناسبية. ويمكن أن يكون الانخفاض في الملكية نسبيا أو مطلقا أو كلاهما.

وأشارت اللجنة إلى أن الفقرة٤٨د من معيار المحاسبة الدولي ٢١ تطلب من المنشأة أن تعامل "أي تخفيض في حصة ملكية المنشأة في عملية أجنبية" بأنه تصرف جزئي، بعيدا عن تلك التخفيضات المنصوص عليها في الفقرة٤٨أ التي يتم محاسبتها كعمليات تصرف. إن كيفية تطبيق المنشأة للمتطلبات الواردة في الفقرة ٤٨د تعتمد إلى حد بعيد على ما إذا كانت تفسر "أي تخفيض في حصة ملكية المنشأة في عملية أجنبية" بحيث يعني تخفيض مطلق أو تخفيض تناسبي.

ترى اللجنة أن التفسيرات المختلفة يمكن أن تؤدي إلى اختلاف في تطبيق معيار المحاسبة الدولي ٢١ فيما يخص إعادة تصنيف احتياطي تحويل العملة الأجنبية عند تسديد الاستثمار في عملية أجنبية. غير أن اللجنة قررت عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها، وعدم تقديم توصية للمجلس بضرورة تناول هذا الموضوع من خلال *التحسينات السنوية* لأنها لا تعتقد بأنها قادرة على التوصل إلى إجماع حول هذا الموضوع في الوقت المناسب. وتوصي اللجنة بان يقوم مجلس معايير المحاسبة الدولية بدراسة هذا الموضوع ضمن المراجعة الواسعة لمعيار المحاسبة الدولي ٢١ على أنه بند محتمل على جدول أعمالها لما بعد عام٢٠١١.

القرارات غير النهائية لجدول أعمال لجنة التفسيرات

راجعت لجنة التفسيرات المسائل التالية وقررت مبدئيا أنه لا ينبغي إدراجها على جدول أعمالها. وسيتم إعادة النظر في هذه القرارات غير النهائية، بما في ذلك الأسباب الموصى بها لعدم إضافة البنود على جدول أعمال اللجنة، في إجتماع اللجنة في نوفمبر ٢٠١٠. وإننا نحث الأطراف التي لا توافق على الأسباب المقترحة أو التي تعتقد أن التوضيحات يمكن أن تسهم في إيجاد تطبيقات وممارسات مختلفة، أن تبدي وتقدم ملاحظاتها حتى١٠ أكتوبر٢٠١٠ عبر البريد الإلكتروني إلى ifric@iasb.org. وسيتم وضع هذه الملاحظات في سجل عام ما لم يطلب الكاتب مراعاة السرية، مشفوعا بأسباب جيدة مثل الثقة التجارية.

المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٢ *"الدفع على أساس الأسهم"*- الدفعات على أساس الأسهم التي يتم تسويتها بعد طرح الاقتطاعات الضريبية

تلقت اللجنة طلبا للبحث في تصنيف معاملة دفع على أساس الأسهم تقتطع فيها المنشأة جزء محدد من الأسهم التي يتم إصدارها إلى الطرف المقابل عند ممارسة (أو إستحقاق) الدفعة على أساس الأسهم. ويتم اقتطاع الأسهم من قبل المنشأة مقابل تسوية التزام الاقتطاع الضريبي للطرف المقابل المرتبط بالدفعة على أساس الأسهم. وقد ورد في الطلب الذي استلمته اللجنة سؤال عما إذا كان الجزء المقتطع من الدفعة على أساس الأسهم ينبغي تصنيفه بأنه يتم تسويته بالنقد أو بحقوق الملكية. وبموجب مبادئ المحاسبة المقبولة عموما الأمريكية، لا تتطلب هذه الترتيبات تصنيف الالتزام فيما يخص أي جزء من الدفعة على أساس الأسهم.

لاحظت اللجنة أن التعريفين المنصوص عليهما في الملحق "أ" (تعريف المصطلحات) من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية٢ لعبارتي "معاملة الدفع على أساس الأسهم التي يتم تسويتها نقدا" و"معاملة الدفع على أساس الأسهم التي يتم تسويتها بحقوق الملكية" ينصان على أنه يتم تصنيف الدفعة بالتسوية نقدا إذا تكبدت المنشأة التزاما لنقل النقد أو أصول أخرى نتيجة شراء السلع أو الخدمات. وفي الحالات التي بحثتها اللجنة، يُنقل النقد إلى سلطة الضرائب لتسوية الالتزام الضريبي للطرف المقابل فيما يخص الأسهم المحتجزة.

ولاحظت اللجنة أن المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية٢ يقدم إرشادات كافية لمعالجة هذا الموضوع وأنها لا تتوقع أي اختلاف في التطبيق. وتبعا لذلك، [قررت] اللجنة عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها. بالإضافة إلى ذلك، أوصت اللجنة بضرورة إعادة النظر في الموضوع من قبل المجلس كجزء من مراجعته للمعيار الدولي٢ بعد التنفيذ وذلك لتحديد ما إذا كان إضافة استثناء على المعيار الدولي ٢، للسماح بتصنيف الجزء المقتطع من الدفعة على أساس الأسهم بأنه يتم تسويته بحقوق الملكية، هو أمر مناسب.

***معيار المحاسبة الدولي١ "عرض البيانات المالية"*- تصنيف القرض تحت الطلب بأنه متداول/غير متداول**

تلقت اللجنة طلبا حول تصنيف الالتزام بأنه متداول أو غير متداول عندما لا يتم جدولة تسديد الالتزام خلال اثني عشر شهرا بعد فترة إعداد التقارير، لكن يمكن أن يُطلب تسديده من قبل المقرض في أي وقت ودون سبب.

تشير اللجنة إلى أن الفقرة ٦٩(د) من معيار المحاسبة الدولي ١ تقتضي وجوب تصنيف الالتزام على أنه التزام متداول إذا لم تتمتع المنشأة بالحق غير المشروط في تاريخ إعداد التقارير لتأجيل التسوية لمدة اثني عشر شهرا على الأقل بعد فترة إعداد التقارير.

وأشارت اللجنة أن معيار المحاسبة الدولي١ يقدم إرشادات كافية حول عرض الالتزامات على أنها متداولة أو غير متداولة وأنها لا تتوقع أي اختلاف في التطبيق. وتبعا لذلك، [قررت] اللجنة عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها.

معيار المحاسبة الدولي ١٩ "منافع الموظفين" **– محاسبة الترتيبات القانونية لمشاركة الأرباح مع الموظفين**

تلقت اللجنة طلبا لتوضيح محاسبة الترتيبات القانونية لمشاركة الأرباح مع الموظفين التي تتطلب من المنشأة مشاركة ١٠% من الأرباح، والتي تُحسب وفقا لقانون الضريبة (مع مراعاة استثناءات محددة)، مع الموظفين.

وأشارت اللجنة إلى أنه بالرغم من حساب المبالغ واجبة الدفع للموظفين في الترتيبات القانونية لمشاركة الأرباح وفقا لقانون الضريبة، إلا أنها تحقق تعريف منافع الموظفين المنصوص عليه في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وينبغي محاسبتها وفقا لمعيار المحاسبة الدولي ١٩.

لاحظت اللجنة أن أي مبالغ تكون واجبة الدفع إلى، أو واجبة القبض من، الموظفين فيما يتعلق بالفروقات المؤقتة بين الربح المحاسبي والربح الخاضع للضريبة، المماثلة لتلك الوارد تعريفها في معيار المحاسبة الدولي١٢ ضرائب الدخل، ترتبط بالخدمات المستقبلية التي ينبغي أن يقدمها الموظف. إلا أن اللجنة لاحظت أن الهدف من معيار المحاسبة الدولي١٩ هو أنه يتوجب على المنشأة فقط الإعتراف بالتزام ما عندما تقدم خدمة، كما هو مبين في متطلبات الإعتراف الواردة في الفقرة ١٢٨ من معيار المحاسبة الدولي١٩.

وأشارت اللجنة إلى أن الترتيبات القانونية لمشاركة الأرباح مع الموظفين المبينة في الطلب ينبغي محاسبتها وفقا لمعيار المحاسبة الدولي١٩، وأن معيار المحاسبة الدولي١٩ ينص على إرشادات كافية حول المبالغ التي ينبغي الإعتراف بها وقياسها، مع نتيجة مفادها أنه من غير المتوقع ظهور تفسيرات مختلفة بشكل كبير عن بعضها البعض. وتبعا لذلك، [قررت] اللجنة عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها.

معيار المحاسبة الدولي ٣٢ "الأدوات المالية: العرض" **– خيارات البيع في الحصص غير المسيطرة**

تلقت اللجنة طلباً للحصول على إرشادات حول كيفية قيام المنشأة بمحاسبة التغيرات في المبلغ المسجل لالتزام مالي فيما يخص خيار بيع معين في أسهم يملكها مساهم بحصة غير مسيطرة (خيار بيع NCI) في البيانات المالية الموحدة للشركة الأم. ويركز الطلب على محاسبة خيار البيع NCI بعد إجراء تعديلات عام ٢٠٠٨ على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٣ *"اندماج الأعمال"* ومعيار المحاسبة الدولي٢٧ *"البيانات المالية الموحدة والمنفصلة"* ومعيار المحاسبة الدولي٣٩ *"الأدوات المالية: الإعتراف والقياس"*.

لاحظت اللجنة أن الفقرة ٢٣ من معيار المحاسبة الدولي٣٢ يقتضي الإعتراف بالالتزام المالي لخيار البيع NCI ليتم قياسه لاحقا وفقا لمعيار المحاسبة الدولي٣٩. كما لاحظت اللجنة أيضا أن الفقرتين ٥٥ و٥٦ من معيار المحاسبة الدولي ٣٩ تتطلبان الإعتراف بالتغيرات في المبلغ المسجل للالتزامات المالية في حساب الأرباح أو الخسائر. إلا أنها أشارت إلى وجود مخاوف إضافية فيما يتعلق بمحاسبة خيارات البيع NCI.

وأشارت اللجنة إلى أنه سيتم معالجة هذه المخاوف الإضافية بأفضل شكل كجزء من مشروع المجلس حول "الأدوات المالية التي تتسم بخصائص حقوق الملكية". وتبعا لذلك، [قررت] اللجنة عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها بل أوصت المجلس بضرورة معالجة هذه المخاوف الإضافية كجزء من مشروع "الأدوات المالية التي تتسم بخصائص حقوق الملكية". كما أشارت اللجنة إلى أنها تتوقع من المنشآت أن تطبق الإرشادات الواردة في معيار المحاسبة الدولي١ "عرض البيانات المالية" في تحديد ما إذا ينبغي الإفصاح عن المعلومات الإضافية المتعلقة بمحاسبة خيارات البيع NCI في البيانات المالية، بما في ذلك وصف السياسة المحاسبية المستخدمة.

معيار المحاسبة الدولي ٣٦ "انخفاض قيمة الأصول" **– حساب قيمة الاستخدام**

تلقت اللجنة طلباً لتوضيح ما إذا كانت التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة والمتوقع أن تنشأ عن أرباح الأسهم، والتي تُحسب باستخدام نماذج خصم أرباح الأسهم (DDMs)، هي تقدير مناسب للتدفقات النقدية عند تحديد حساب قيمة الاستخدام للوحدة المولدة للنقد وفقا للفقرة ٣٣ من معيار المحاسبة الدولي٣٦.

لاحظت اللجنة أن الفقرات ٣٠-٥٧ من معيار المحاسبة الدولي ٣٦ تقدم إرشادات حول المبادئ التي سيتم تطبيقها في حساب قيمة الاستخدام للوحدة المولدة للنقد. كما لاحظت أن الحسابات باستخدام نماذج خصم أرباح الأسهم يمكن أن تكون مناسبة عند حساب قيمة الاستخدام لأصل مفرد، على سبيل المثال

عند تحديد ما إذا تنخفض قيمة الاستثمار في البيانات المالية المنفصلة للمنشأة. إلا أن اللجنة قد لاحظت بأن الحسابات باستخدام نماذج خصم أرباح الأسهم نادرا ما تكون مناسبة عند حساب قيمة الاستخدام للوحدة المولدة للنقد في البيانات المالية الموحدة. أي أن التدفقات النقدية المستخدمة لحساب قيمة الاستخدام للوحدة المولدة للنقد في البيانات المالية الموحدة يمكن أن تكون مختلفة عن التدفقات النقدية المستخدمة لحساب قيمة الاستخدام لاستثمار معين في البيانات المالية المنفصلة. على سبيل المثال، يتم عادة استثناء التدفقات النقدية المرتبطة بالالتزامات من قيمة استخدام الوحدة المولدة للنقد.

وأشارت اللجنة إلى أن المبادئ الحالية المنصوص عليها في معيار المحاسبة الدولي ٣٦ المتعلقة بحساب قيمة الاستخدام للوحدة المولدة للنقد هي مبادئ واضحة وأن أي إرشادات يمكن أن تقدمها ستكون على شكل إرشادات تطبيق. وتبعا لذلك، [قررت] اللجنة عدم إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها.

<u>المواضيع التي يتم بحثها بغرض دمجها في التحسينات السنوية</u>

تقدم لجنة التفسيرات المساعدة لمجلس معايير المحاسبة الدولية في التحسينات السنوية عن طريق مراجعة التحسينات المقترحة على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وتقديم التوصيات إلى المجلس. وتشمل مشاركة اللجنة، تحديدا، مراجعة ومناقشة القضايا لدمجها في مسودات العرض المستقبلية للتحسينات المقترحة على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومناقشة الملاحظات المستلمة بشأن مسودات العرض. وعندما تتوصل اللجنة إلى إجماع حول قضية مشمولة في التحسينات السنوية، يتم تقديم التوصية (بما في ذلك الصياغة النهائية للتعديل المقترح أو إزالته من التحسينات السنوية) إلى المجلس بغرض مناقشتها في إجتماع عام قبل صياغتها بشكل نهائي. ويُصدر المجلس التحسينات المعتمدة على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (بما في ذلك مسودات العرض والمعايير النهائية).

القضايا الموصى بدمجها في دورة ٢٠٠٩-٢٠١١ للتحسينات السنوية

في إجتماعها المنعقد في سبتمبر ٢٠١٠، ناقشت لجنة التفسيرات المواضيع التالية وأوصت بأن يقوم المجلس بإضافة هذه المواضيع إلى التحسينات السنوية. وسيتم تقديم توصيات اللجنة إلى المجلس لمناقشتها في أحد إجتماعاته المستقبلية. وفي حال تم التأكيد على هذه المواضيع من قبل المجلس، فإنه سيتم دمجها في مسودة عرض التحسينات المقترحة على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المتوقع نشرها في أكتوبر ٢٠١٠. وفيما يلي المواضيع التي تمت مناقشتها:

***معيار المحاسبة الدولي ١ "عرض البيانات المالية"* – المعلومات المقارنة في البيانات المالية**

ناقشت لجنة التفسيرات، في إجتماعها المنعقد في مايو ٢٠١٠، المواضيع الواردة في معيار المحاسبة الدولي ١ فيما يتعلق بمتطلبات المعلومات المقارنة تحديدا عندما تقدم المنشأة بعض، وليس جميع، البيانات المالية المختلفة بما يتجاوز الحد الأدنى لمتطلبات المعلومات المقارنة.

في إجتماع اللجنة المنعقد في سبتمبر ٢٠١٠، وعقب تحليل قدمه الموظفون، أوصت اللجنة بضرورة أن يقوم المجلس بتعديل معيار المحاسبة الدولي١ لتوضيح متطلبات المعلومات المقارنة على النحو التالي:

- ضرورة وجود فترة مقارنة واحدة لمجموعة كاملة من البيانات المالية. يعتبر عرض واحد أو أكثر من البيانات المالية للفترات المقارنة الإضافية هو أمر مقبول، شريطة أن لا تكون مضللة. أي أنه يجب عرض أي بيان إضافي وفقا للمعايير الدولية الحالية لإعداد التقارير المالية ويجب عرضها بنفس الأهمية التي تُعرض فيها البيانات المالية المطلوبة.
- إن بيان المركز المالي الافتتاحي للفترة المقارنة الواحدة هو البيان الإضافي الوحيد الذي يتعين على المنشأة عرضه حتى تكون ممتثلة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية عندما يكون هناك تغير في السياسة المحاسبية أو إعادة بيان أو إعادة تصنيف.

***معيار المحاسبة الدولي ٢٤ "إفصاحات الأطراف ذات العلاقة"* – الموظفون الإداريون الرئيسيون**

تلقت اللجنة طلباً لاستيضاح ما إذا كانت عبارة الموظفين الإداريين الرئيسيين– حسبما يرد تعريفهم في معيار المحاسبة الدولي ٢٤ "إفصاحات الأطراف ذات العلاقة"– تشمل المنشأة مقابل الأفراد. وينشأ هذا الموضوع تحديداً عندما تقوم المنشأة المعدة للتقارير بتوظيف خدمات إدارية رئيسية من منشأة إدارية منفصلة. والسؤال الثاني الذي طُرح هو ما إذا كان ينبغي على المنشأة المعدة للتقارير أن تفصح عن التعويضات التي تدفعها المنشأة الإدارية إلى الأفراد الذين يقدمون خدمات الموظفين الإداريين الرئيسيين إلى المنشأة المعدة للتقارير، أو عن رسوم الخدمات التي تدفعها المنشأة المعدة للتقارير إلى المنشأة الإدارية مقابل خدمات الموظفين الإداريين الرئيسيين.

وتوصي اللجنة بضرورة أن يقوم المجلس بتعديل تعريف الطرف ذي العلاقة، ضمن *التحسينات السنوية*، في معيار المحاسبة الدولي٢٤ لتوضيح أن المنشأة الإدارية التي تقدم خدمات الموظفين الإداريين الرئيسيين إلى المنشأة المعدة للتقارير يعتبر أنها الطرف ذو العلاقة فيما يخص تلك الخدمات. وتبعا لذلك، فإنه يتم الإفصاح عن رسوم الخدمات التي تدفعها المنشأة المعدة للتقارير إلى المنشأة الإدارية. كما توصي اللجنة أيضاً بأن لا يتم تحديد الأفراد الذين هم موظفون أو مدراء في المنشأة الإدارية ويعملون كموظفين إداريين رئيسيين في المنشأة المعدة للتقارير على أنهم أطرافاً ذات

علاقة (ما لم يكونوا مؤهلين لأن يكونوا أطرافاً ذات علاقة لأسباب أخرى). وينطبق التعريف المنقح على الشركة الأم للمنشأة الإدارية وشركاتها التابعة والزميلة.

المواضيع الموصى بعدم إضافتها إلى *التحسينات السنوية*

ناقشت اللجنة موضوعين إضافيين لبحثهما في *التحسينات السنوية*. وقررت أن لا توصي المجلس بإضافة المواضيع التالية إلى *التحسينات السنوية*.

معيار المحاسبة الدولي ١ "*عرض البيانات المالية*"– الافصاحات المحبذة مقابل الافصاحات المطلوبة

قررت اللجنة في إجتماعها المنعقد في مايو ٢٠٠٩ أن توصي المجلس بإجراء مراجعة لكافة الافصاحات التي تحبذها (لكن لا تطلبها) المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بهدف التأكيد على أنها مطلوبة أو بهدف إلغائها. وعقب مشاركة اللجنة اللاحقة في التحسينات السنوية، تم عرض الموضوع للنقاش في هذا الإجتماع للجنة.

وتم إخطار اللجنة بأن المشاريع الحالية للمجلس تقترح دمج مبادئ الإفصاح في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية مدعومة بأمثلة على الإفصاحات. وفي ضوء هذا المنهج في متطلبات الإفصاح، قامت اللجنة بتقييم الموضوع وفق المعايير الحالية للتحسينات السنوية التي تفيد بأنها ضرورية لكنها غير ملحة.

معيار المحاسبة الدولي ٣٦ *انخفاض قيمة الأصول*"– محاسبة اختبار انخفاض قيمة الشهرة عند الإعتراف بالحصص غير المسيطرة

بحثت اللجنة في طلب توضيح الإرشادات المتعلقة بكيفية قيام المنشأة بحساب اختبار انخفاض قيمة الشهرة عند الإعتراف بالحصص غير المسيطرة (NCI). وقد طُلب من اللجنة بحث ما إذا كان ينبغي أن تقترح إجراء تعديل على الإرشادات الواردة في معيار المحاسبة الدولي ٣٦ كجزء من التحسينات السنوية لتوضيح المتطلبات المتعلقة بما يلي:

- حساب "إجمالي" المبلغ المسجل للشهرة عند الإعتراف بالشهرة الجزئية لأنه يتم قياس الحصص غير المسيطرة على أساس تناسبي؛
- توزيع خسائر انخفاض القيمة بين الشركة الأم والحصص غير المسيطرة؛ و
- إعادة توزيع الشهرة بين الحصص غير المسيطرة والحصص المسيطرة بعد حدوث تغيير في حصة ملكية الشركة الأم في شركة تابعة لا يؤدي إلى فقدان السيطرة.

وينشأ كل موضوع من هذه المواضيع في واحد أو أكثر من الحالات التالية:

- وجود حصص غير مسيطرة، تُقاس على أساس تناسبي بدلا من أساس القيمة العادلة، وحصص ملكية غير قائمة (NPOI)؛ أو
- توزيع الشهرة بين الشركة الأم والحصص غير المسيطرة على أساس لا يتناسب مع نسبة حقوق ملكية الشركة الأم ومساهمي الحصص غير المسيطرة (مثلا بسبب وجود علاوة سيطرة)؛ أو
- حدوث تغيرات لاحقة في الملكية بين الشركة الأم ومساهمي الحصص غير المسيطرة، مع احتفاظ الشركة الأم بالسيطرة.

قررت اللجنة عدم اقتراح أي تعديل لمعالجة هذه المواضيع، بسبب المخاوف المتعلقة بالعواقب المحتملة غير المقصودة المترتبة على إجراء تغييرات، وأوصت المجلس بضرورة بحث مدلولات هذه المواضيع كجزء من مراجعة المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٣ بعد تطبيقه.

<u>الأعمال قيد التنفيذ للجنة التفسيرات</u>

المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية٢ "*الدفع على أساس الأسهم*"- محاسبة الدفعات على أساس الأسهم عند قيام المنشأة بإنهاء خدمات موظف ما

تلقت اللجنة طلبا للحصول على إرشادات حول المعالجة المحاسبية لمعاملة الدفع على أساس الأسهم في حال قيام المنشأة بإنهاء خدمات موظف ما خلال فترة إستحقاق الدفع على أساس الأسهم. كما تم طرح سؤال حول ما إذا كان ينبغي محاسبة الأثر المترتب على إنهاء خدمات الموظف على أنه تنازل أو إلغاء.

وقررت اللجنة مبدئيا أنه إذا كان الموظف غير قادر على تلبية شرطة خدمة معين، لأي سبب كان، بما في ذلك إنهاء خدمات الموظف، ينبغي معاملة الدفعات على أساس الأسهم بأنه تنازل وليس إلغاء. وأشارت اللجنة إلى أن هذا الموضوع يمكن معالجته إلى جانب المشروع الحالي للجنة حول شروط الإستحقاق وشروط عدم الإستحقاق. وقد طلبت اللجنة الحصول على إرشادات من المجلس حول كيفية الإستمرار في مشروع اللجنة حول شروط الإستحقاق وشروط عدم الإستحقاق وستستمر اللجنة في مناقشاتها حول هذا الموضوع في ضوء إرشادات المجلس.

معيار المحاسبة الدولي١٢ "*ضرائب الدخل*"- الإعتراف بأصول الضريبة المؤجلة للخسائر غير المحققة على الأوراق المالية للديون المتوفرة برسم البيع

في مايو ٢٠١٠، ناقشت اللجنة طلب الحصول على إرشادات تتعلق بكيفية قيام المنشأة بتحديد ما إذا ينبغي الإعتراف بأصول الضريبة المؤجلة للخسائر غير المحققة على الأوراق المالية للديون المتوفرة

برسم البيع وفقا لمعيار المحاسبة الدولي١٢. وقد أورد الطلب سؤالا عما إذا كانت قدرة المنشأة ونيتها على الاحتفاظ بالأوراق المالية للدين المتوفرة برسم البيع إلى أن يُعكس قيد الخسائر غير المحققة هي مماثلة لفرصة التخطيط الضريبي. فإن كان كذلك، فهذا يطرح سؤال ما إذا كان يمكن تقييم الإعتراف بأصل الضريبة المؤجلة المتعلق بالخسائر غير المحققة بشكل منفصل عن الإعتراف بأصول الضريبة المؤجلة الأخرى. وفي مستجدات لجنة التفسيرات لشهر مايو ٢٠١٠، قامت اللجنة بنشر القرارات غير النهائية لجدول الأعمال، مشيرة إلى أن معيار المحاسبة الدولي١٢ يقدم إرشادات كافية حول الإعتراف بأصول الضريبة المؤجلة المتعلقة بالأوراق المالية للدين المتوفرة برسم البيع وأنها لا تتوقع أي اختلاف في التطبيق. وفي إجتماع يوليو ٢٠١٠، ناقشت اللجنة الردود التي تم استلامها حول هذا القرار غير النهائي. واستمرت اللجنة في دعم الآراء المعبر عنها في قرارات جدول الأعمال غير النهائية فيما يتعلق بنمط الحقيقة المحددة المقدمة إلى اللجنة. إلا أن اللجنة طلبت بأن يقوم الموظفون بتقديم صياغة منقحة لقرار جدول الأعمال في الإجتماع القادم، موضحين الحالة التي تمت معالجتها والقرارات التي اتخذتها للجنة.

ونتيجة رسائل الملاحظات الإضافية التي يتم استلامها حول هذا الموضوع، أجرى الموظفون إجتماعات مختلفة ، بما في ذلك مناقشات مع المجاوبين. وفي إجتماع سبتمبر ٢٠١٠، قدم الموظفون لمحة عامة عن هذه الإجتماعات. ووافقت اللجنة على ضرورة أن يقدم الموظفون تحليلا محدثا لهذا الموضوع في الإجتماع القادم للجنة، بالإضافة إلى توصية الموظفين بشأن الخطوات اللاحقة للمشروع، بما في ذلك بحث توضيح معيار المحاسبة الدولي١٢ لمعالجة هذا الموضوع.

مستجدات المواضيع المعلّقة للجنة التفسيرات

لا يوجد أي مواضيع معلّقة. فقد تمت مناقشة جميع الطلبات التي استلمها وبحثها الموظفون حتى تاريخه في هذا الإجتماع.

<u>الإجتماعات المستقبلية للجنة التفسيرات ٢٠١٠-٢٠١١</u>

يُتوقع أن تُعقد إجتماعات اللجنة في لندن، المملكة المتحدة على النحو التالي:

- **٤ و ٥ نوفمبر ٢٠١٠**
- **٦ و ٧ يناير ٢٠١١**
- **١٠ و ١١ مارس ٢٠١١**
- **٥ و ٦ مايو ٢٠١١**
- **٧ و ٨ يوليو ٢٠١١**
- **٨ و ٩ سبتمبر ٢٠١١**

- **٣ و ٤ نوفمبر ٢٠١١**

سيتم أيضاً وضع تواريخ الإجتماعات وجداول الأعمال المبدئية والتفاصيل الإضافية حول الإجتماع القادم على الموقع الإلكتروني لمجلس معايير المحاسبة الدولية www.ifrs.org قبل الإجتماع. وتتوفر تعليمات تقديم المطالب للجنة التفسيرات على الموقع الإلكتروني لمجلس معايير المحاسبة الدولية على العنوان التالي:

http://www.ifrs.org/How+we+develop+Interpretations/Propose+an+agenda+item.htm

Filename: 9.2010
Directory: C:\Users\sfleifil\Desktop\Update 2010\Arabic\IFRIC
Template: C:\Users\sfleifil\AppData\Roaming\Microsoft\Templates\Normal.dot
Title:
Subject:
Author: lamees
Keywords:
Comments:
Creation Date: ٢٠١٠/١٢/١٢ ٠٨:٤٦:٠٠ ص
Change Number: 99
Last Saved On: ٢٠١٠/١٢/١٩ ٠٢:٢٨:٠٠ م
Last Saved By: Samar
Total Editing Time: 532 Minutes
Last Printed On: ٢٠١٠/١٢/١٩ ٠٢:٤٢:٠٠ م
As of Last Complete Printing
Number of Pages: 12
Number of Words: 3,373 (approx.)
Number of Characters: 19,231 (approx.)